

## المطلب الأول

### دوافع الحرب في الإسلام

رأينا في البحث السابق كيف أن الإسلام هو دين السلام ، والسلام هو الأصل في العلاقات الإنسانية بين بني البشر جميعاً لينعم الجميع على ظهر البسيطة بنعمة الأمن وهي من أجل النعم ، ورأينا كذلك أن الإسلام كدين مرسّ ودرب أبنائه على السلام في كل ما أمرهم، إلا أن السلام فيه له قواعده ومبادئه التي إن حاد عنها كان مرفوضاً ، ومن هنا فالإسلام يؤثر السلام على الحرب ، وإيثار السلام على الحرب في الإسلام إنما هو حرص من الإسلام على حياة الإنسان التي يجب أن تصان حرصاً بلغ الغاية في الحفاظ عليها إلى حد أنه اعتبر قتل نفس واحدة بغير حق قتل للبشرية جميعاً وفي ذلك يقول الله تعالى : ( مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أُوفِسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ) (١) وحتى قتل النفس خطأ له جزاؤه الرادع وذلك قول الله تعالى : ( وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة ) (٢) .

والنتيجة هي احترام الإسلام للحياة الإنسانية والتأكيد على أن هناك وسائل أخرى غير الحرب يمكن أن ندعو بها إلى الله تعالى ويتضح ذلك المعنى بما يلي :

(١) سورة المائدة آية رقم : ٣٢ .

(٢) سورة المائدة : آية رقم ٤٢ .

حيث يرسم الخصوم صورة العربي المسلم جندياً يمتطي صهوة جواده وفي يده سيف ..... وهذه اليد أطول من الأخرى ثم يلاحق الرجل الغربي في محاولة للانقضاض عليه يفعلون هذا .... متجاهلين الواقع التاريخي الذي يهبط ما يحكرون إذ يقصرون معنى الحرب في الإسلام على جبهة عسكرية وجيوش تقاثل ثم أشلاء ... ودماء وضحايا<sup>(١)</sup> .

وهو كلام باطل فارغ يدل على ضحالة عقل من يدعيه ، لأمر غاية في الوضوح ويقبله كل آدمي أيا كان دينه على ظهر البسيطة ، هذا الأمر هو الدفاع عن النفس والعرض والمال والحياة بصحة عامة ، يتعين هذا الدفاع ويفرض إذا كان آخر الدواء ، وذلك بعض ما يشير إليه قول الله تعالى : ( وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبُرْتُيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ) (٢) .

وماذا على المظلوم إذ هب يدافع عن نفسه بنفس سلاح عدوه ؟ لا شن عليه ولا سبيل (٣) .

ومن هنا نستطيع القول بأن هناك دوافع للحرب في الإسلام عنى القرآن الكريم ببيانها فقد وردت آيات قرآنية قطعية الدلالة تحدد هذه الدوافع منها قول الله تعالى : ( أذن للذين يقاتلون في سبيل الله بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لتقدير ) (٤) ، وقوله تعالى : ( وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ) (٥)

(١) الجهاد مفهومه وضوابطه : د / محمود محمد محمد عمارة ، ص ٩ ، ١٠ - ط : التوحيد - أول - ت - ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م .  
 (٢) سورة الشورى : آية رقم : ٣٩ .  
 (٣) الجهاد مفهومه وضوابطه : ص ٩ . مرجع سابق .  
 (٤) سورة الحج : آية رقم : ٣٩ .  
 (٥) سورة البقرة : آية رقم : ١٩٠ .

، وقوله : ( وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ) (١) ،  
 وقوله : ( وَإِنْ لَكُنْتُمْ أَئِمَّانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا  
 أُمَّةَ الكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهِمْ يَنْتَهُونَ ) (٢) . وقوله : ( وَمَا لَكُمْ لَا  
 تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ  
 الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْتَلْنَا  
 مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْتَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ) (٣) .

هذه الايات تحدد دافعين جامعين لشرعية الحرب \* ضد الكفار وهما :

١ - دفع الظلم والعدوان .

٢ - قطع الفتنة .

ويتضح ذلك في اربع صور :

**الأولى:** دفع الاعتداء الذي وقع فعلاً على المسلمين وهو الاعتداء على وطنهم وانفسهم وحرماتهم واموالهم وكان هذا عين ما فعلته قريش بالمسلمين منذ بداية الدعوة إلى أن فتحت مكة فقد ألقوا بالمسلمين صنوفاً من العذاب وسلبوا ممتلكاتهم وشنوا هجمات على دار

(١) سورة البقرة : آية رقم : ١٩٣ .

(٢) سورة التوبة : آية رقم : ١٣ .

(٣) سورة النساء : آية رقم : ٧٤ .

\* الحرب في الإسلام تسمى جهادا ، وفي هذا إيماء إلى أنها ليست حرب قتل وغلب ولكنها دعوة للحق ، وحماية له من أن يعتدى عليه وفتح الطريق ليصل إلى النفوس ، وإزالة الحواجز المانعة ، ولذلك كان على القائد الذي يقود جيش الإسلام إلى الجهاد ان يدعوهم إلى الإسلام - الدعوة إلى الإسلام للإمام / محمد ابو زهرة ص ٦٩ ط : دار الفكر العربي .

المجرة بالمدينة . فكان من حق المسلمين أن يجاربوا كفار قريش في أنحاء الجزيرة . وهذا حق طبيعي للدفاع المحض يعترف به الجميع من الفقهاء وعلماء القانون (١) .

**الثانية :** دفع العدوان المتوقع بظهور دلائله المؤكدة ، ومن السخف انتظار هجوم العدوان علينا في عقر دارنا إذ ما غزى قوم في عقر دارهم إلا ذلوا كما قال سيدنا علي رضي الله عنه (٢) فكانت المبادرة والاستعداد خير وسيلة للدفاع . وكانت سياسة الرسول الحربية الموجهة ضد الروم والفرس من هذا القبيل حيث مجلت بؤادر العدوان من الدولتين حينذاك فقد مزق كسرى ملك الفرس كتاب رسول الله ، أما الروم فقد قتلت مبعوثاً دبلوماسياً للمسلمين كما قتلت من دخلوا في الإسلام وكانوا تحت سيطرتهم فكانت غزوة تبوك في آخر حياة الرسول وأصر أبو بكر الصديق على إنفاذ الجيش الذي بعثه الرسول رغم وفاته .

**الثالثة :** نصر المستضعفين من المسلمين الواقعين تحت سيطرة العدو واستبداده فالمسلمون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى (٣) .

فإذا ظلم واعتدى على مسلم في الغرب فعلى المسلمين في الشرق بذل ما في وسعهم لنجدة أخيهم المظلوم وكان هذا وضع المسلمين بحكة الذين منعهم عنز اللحاق بالرسول في دار الهجرة بالمدينة ، وكان هذا أيضاً من أسباب فتح مكة بعد أن نقضت قريش العهد من جانبهم بشن الإغارة على خزاعة - حليف الرسول عن - طريق نبي بكر حليفهم ولكن ورد استثناء على هذا السبب وهو ( إلا على قوم

(١) العلاقات الدولية في الإسلام : د / وهبة الزحيلي - ص ٣٠ - ط : مؤسسة الرسالة بيروت - أولى - ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .

(٢) السابق - ص ٧٨ .

(٣) صحيح مسلم : ج ١٦ - ص ١٤٠ - ك : البر والصلة والآداب - باب تراحم للمسلمين وتعاطفهم ط : المطبعة المصرية ومكنتها بنون تاريخ .

بينكم وبينهم ميثاق ) (١) وما لم يحدث ما ينقض الميثاق أو العهد على المسلمين الكف عن قتالهم والتحمل على وضع المستضعفين بدار الكفر مبالغة في التزام الوفاء بالعهد .

**الرابعة :** قطع دابر الفتنة وإزالة مصادرها من النظم المعادية للحرية تأميناً لحرية الدعوة ، والإسلام لا يكره أحداً على اعتناقه حيث يقول الله تعالى : ( لا إكراه في الدين ) (٢) ولكن يرغم الذين يقفون بالقوة في طريقه ويفتنون الناس عنه ، من أجل ذلك كانت الحروب الإسلامية ضد الطغاة المستبدين ، وبعد إزالة الحواجز من طريق الدعوة يكون الناس في كامل حرياتهم ( فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ) (٣) وهذا أكبر دليل على أن الإسلام وصى الحرية للبشرية (٤) نعم فلا إكراه في الدين لأن الله تعالى لا يريد أعناق عبيد وإنما يريد قلوب بشر تؤمن به ومحاهد في سبيله بالنفس والمال وتتشرب دینه يقول فضيلة الشيخ / محمد متولى الشعراوى يرحمه الله : إن الذى يفرض بالقهر أحد المبادئ والذى يستمرى السوط وجبروت السلطان لإجبار الناس على مبدأ ما ... هذا الإنسان لا يؤمن بما يقهر الناس عليه لأنه لو كان مؤمناً به لقال للبشر ما هو هذا المبدأ ؟ ولا جاب هو وعرض أسس مبادئه لتستقبله الناس بالرضا أو بغيره ، فلهم الحرية ، والله لا يقبل أن يجبر أحد على الإيمان به بالسوط لهذا قال في كتابه الكريم : ( وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلِّئِمٍ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ) (٥) .

(١) سورة الأنفال : آية رقم : ٧٢ .

(٢) سورة البقرة : آية رقم : ٢٥٦ .

(٣) سورة الكهف : آية رقم : ٢٩ .

(٤) التعايش السلمى بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة : للأستاذ / سورجن

هدايات - ص ٩٧ ، ٩٨ - ط : دار السلام - أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م .

(٥) سورة يونس : آية رقم : ٩٩ .

لأمن الناس جميعاً ..... لكن الله ترك الإيمان مع التعقل والاقتناع فلا إكراه في الدين ولا إجبار ، منهج الحق واضح ومنهج الباطل واضح من اهتدى إلى الإيمان وكفر بكل طغيان على العتق فقد استمسك بالعروة الوثقى - استمسك بأقوى الأسباب التي تمنعه من الانزلاق إلى الضلال .

ولناخذ القدوة من الرسول (ﷺ) - هل أجبر الرسول خصومه من الكفار والمشركين وأهل الكتاب الذين كفروا به على الإيمان بما جملة من رسالة ؟ لا لا ، يقول الرسول الكريم : الهدي أمر واحد وهو بيد الله ، إن عمداً مطمئن إلى أن منهجه بحسن العرض لا بد له من الفوز لذلك طلب من خصومه أن يقفوا بمعيار سليم بمعيار غير غوغاني ولا جاهيري....

لأن الجمهرة تلقى بتبعية الأحكام على البعض ، فعندما تقوم مظاهره ضخمة ينطق كل واحد بكلمة ، ولكن في لحظة التحقيق يرمى كل إنسان تبعة المسئولية على سواء لذلك يقول الحق سبحانه وتعالى لهؤلاء الذين عارضوا منهج محمد : ( قُلْ إِنَّمَا أُعِظُكُمْ بِوَأْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْئِيًّ وَفِرَادَىً تُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ حِجَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ) (١) .

إن الأمر هنا أن نقيم العقل مخلصاً لله بعيداً عن التقليد ، وأن نتأمل وجود الله وسيطرة منهجه وإحاطته فرداً فرداً ... أو اثنين ، ولنفكر في أمر صاحب الرسالة محمد بعد أن عايشه كل الناس في عصره ألم يكن عمداً صاحب عقل راجح ينجيكم بأفكاره من الملاك (٢) .

(١) سورة سبا : آية رقم : ٤٦ .

(٢) التربية الإسلامية : ص ٢٢ ، ٢٣ - بتصرف ط : مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة - بدون تاريخ .



### دحض افتراءات

وإذا كانت دوافع الحرب وصبراته ما سلفت فإن في هذا إسقاط لكل الإدعاءات والافتراءات التي افتراها أعداء الإسلام ومن هذه الافتراءات :

١ - دعوى أن المسلمين لم يجاهدوا ولم يحاربوا عدواً إلا للغنيمة أو من أجل الدافع الاقتصادي .

٢ - أن المسلمين خرجوا فاتحين لروح عدوانية متصلة فيهم أو لتعطشهم للدماء ، وأن الإسلام انتشر بالسيف (١) .

أما عن الإدعاء الأول وهو :

١ - أن المسلمين لم يجاهدوا ولم يحاربوا عدواً إلا للغنيمة أو من أجل الدافع الاقتصادي .

فإننا نرد على ذلك بقولنا : لو كانت غاية المسلمين في حروبهم الغنيمة لما وصلوا إلى تلك الأمصار النائية والاقاليم البعيدة ولاقتصر زحفهم على المناطق الخصبة والجهات الغنية ، ولا يرحفون نحو الصحارى والمناطق الجردية والأجزاء القاحلة والقفار الواسعة التي لا تنتج إلا الشوك إذ نرى وهم يتقدمون على شواطئ إفريقيا الشمالية قد بثوا سرايا إلى قلب الصحراء فبعثوا بقوة فتحت دولة وأخرى تعمقت أثر من ذلك (٢) .

(١) العرب تاريخ موجز لفيلب حتى : ص ٦٤ - ط : دار العلم للملايين - بيروت بدون تاريخ

(٢) العالم الإسلامي اليوم : ١ / محمود شاكر - ص ٢٢ - ط : دار الصحوة - القاهرة



انطلق المسلمون في كل هذه الأصقاع على ما فيها من فياف وقفار وكان دافعهم واحدا هو إعلاء كلمة الله والاستماتة في نشر دين الله بإرادة قوية يدفعها الإيمان العميق الذي ملا هذه النفوس المؤمنة التي قذف الله في سويدانها حب الإنسان الذي خلقه الله ليعبده فانطلقوا ناحيته مجاهدين فكمين بقصد إخراجهم من الظلمات إلى النور ، ومن عبادة إلى عبادة رب العباد ويتزكاه ينعم بالحرية دون إكراه منهم ، وهاكم مواقف الصحابة الأجلاء - رضوان الله عليهم - فهي خير شاهد على ذلك :

أولا : موقف الصحابين الجليلين : ربيع بن عامر والمغيرة بن شعبة - رضى الله عنهما - في معركة القادسية سنة ١٤ هجرية ، وفي خلافة سيدنا عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - وجه الفاروق جيشاً نحو الفرس ، لأنهم كانوا قد نبذوا المواثيق التي كانت عليهم . بقيادة سعد بن مالك الزهري ، ولما تواجه الجيشان في القادسية ، بعث رستم قائد الفرس إلى سعد أن يبعث إليه برجل عاقل عالم بما أسأله عنه ، فبعث إليه المغيرة بن شعبة ، فلما قدم عليه جعل رستم يقول له : إنكم جيراننا وكنا نحسن اليكم ونكف الأذى عنكم فأرجعوا إلى بلادكم ولا تمنع مجارتكم من الدخول إلى بلادنا فقال له المغيرة : إنا ليس طلبنا الدنيا وإنما همنا وطلبنا الآخرة ، وقد بعث الله إلينا رسولا قال له : إني قد سلطت هذه الطائفة أي - المؤمنين - على من لم يدين بديني فأنا منتقم بهم منهم وأجعل لهم الغلبة ما داموا مقرين بي ، وهو دين الحق لا يرغب عنه أحد إلا ذل ولا يعتصم به إلا عز ، فقال له رستم : فما هو ، فقال : أما عموده الذي لا يصلح شئ منه إلا به شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والإقرار بما جاء من عند الله فقال : ما أحسن هذا ، وأي شئ أيضا : قال أي المغيرة رضى الله عنه : وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله قال : وحسن هذا أيضا ، وأي شئ أيضا قال : والناس بنو آدم فهم أخوة لأب وأم قال : وحسن أيضا ، ثم قال رستم : أرايت إن دخلنا في دينكم أترجعون عن بلادنا : قال أي والله لا نقرب بلادكم إلا في

مجارة أو حاجة قال : وحسن أيضاً قال : ولما خرج المغيرة من عنده ذاك رستم رؤساء قومهم في الإسلام فأنفوا ذلك وأبوا أن يدخلوا فيه قبحهم الله وأخزاهم وقد فعل .

قالوا ثم بعث سعد بن مالك الزهري - رضى الله عنه - إلى رستم رسولاً آخر يطلبه هو الصحابي الجليل ربيع بن عامر ، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالنمارق المذهبة والزرابي الحرير ، وأظهر اليواقيت واللالي الثمينة والزينة العظيمة وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة ، وقد جلس على سرير من ذهب ، ودخل ربيع بثياب صفيقة ، وسيف وترس وفرس قصيرة ، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد وأقبل وعليه سلاحه ودرعه وبيضته على رأسه - أي واق كالحوذة الآن - فقالوا له ضع سلاحك فقال : إنى لم أتكلم وإنما جئتكم حين دعوتوني فإن تركتموني وإلا رجعت فقال : رستم انذروا له فاقبل يتوكأ على رمح فوق النمارق فخرق عامتها ، فقالوا له ما جاء بكم فقال : الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله . ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه ، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه (١) .

ومن هنا فإننا نرى من كلام الصحابييين الجليلين - ربيع ، والمغيرة - رضى الله عنهما - أنهما - قد انطلقا ومعهم إخوانهم من الصحابة - رضوان الله عليهم - نحو الفتح والجهاد ، وليس لهم غرض إلا الدعوة إلى دين الله سبحانه ، فالقول بأنهم طلاب دنيا ، أو خرجوا من أجل الدافع الاقتصادي ، على ما قال الأفاكون قول باطل عار عن الصواب ، وإلا فماذا عليهم من القتال ، لو كان غرضهم هذا ، وقد عرضه قائد الفرس - عليهم - على ما سبق .

(١) البداية والنهاية : للحافظ ابن كثير - ص ٢٧ ، ٢٩ - ط : مكتبة المعارف - بيروت الخامسة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .

**ثانياً :** موقف الصحابي الجليل عبد الله بن حذافة السهمي - رضي الله عنه - ولقد صور موقفه الإمام العلامة ابن حجر فقال : وجه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - جيشاً إلى الروم ، وفيهم عبد الله بن حذافة فأسروه ومن معه من المسلمين ، فقال له ملك الروم تنصر أشركك في ملكي وأزوجك أبتنتي فأمر به فصلب ، وأمر برمييه بالماء فلم يجرع فأنزل وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلى عليه وأمر بالقاء أسير فيها فإذا عظامه تلوح قال : تمنيت أن لي مائة نفس تلقى هكذا في الله ، فعجب الملك فقال : قبل رأسك وأنا أخلص عنك ، فقال وعن جميع أسرى المسلمين ، فقبل رأسه فخلص عنهم ، فقدم بهم على عمر - رضي الله عنه - فقام عمر ، فقبل رأسه " (١) .

فلو كان عبد الله بن حذافة ومن معه - رضوان الله عليهم - قد خرجوا من المدينة يطلبون المال ، فما هو المال ومعه السلطان قد أتيا إليهم في صفقة واحدة وما على عبد الله بن حذافة إلا أن يقبل عرض الملك ، - تنصر أشركك في ملكي وأزوجك ابنتي - ولكن كيف يقبل عبد الله هذا ، وهو يعلم بيقين قداسة البيعة التي عقدت بينه وبين الله ، فالله - عز وجل - قد خلق نفس عبد الله ونفوس المؤمنين جميعاً ، واشترها منهم واعطاهم عوضاً عنها الجنة ، وأبان ان شرط نجاح البيعة ، هو القتال والجهاد في سبيل الله ، يقول الله تعالى : ( **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِنَيْبِكُمُ الَّذِي بَايَعَكُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ) (١) .

(١) الإصابة في تمييز الصحابة : ج ٢ ص ٢٩٧ - ترجمة رقم ٤٦٢٢ - ط: دار الفكر

بدون تاريخ .

(٢) سورة التوبة : آية رقم : ١١١ .

إن قوة الإسلام الفاتحة لم تكن تستهدف أكثر من تحرير الشعوب من ذلك النفوذ الظالم المتمثل في ملوكهم ، دون أن تفرض على هذه الشعوب دينياً . بل تركت لها حرية العبادة وأقامت لها جواً من السلام والرحمة والعدل والتسامح ، بما حدا بأهل هذه الأمم إلى اختيارها الإسلام ليكون ديناً لها .

يقول ارنولد توينبي : " لقد استطاع العرب المسلمون أن يحرروا من قبضة النفوذ الإغريقي والروماني مجموعة الدول الشرقية التي تقع في المنطقة الممتدة من روسيا عبر شمال إفريقيا حتى إسبانيا ، وهي الدول التي ظلت خاضعة للحكم الإغريقي الظالم قرابة ألف عام منذ أن قهر " الإسكندر الأكبر " الإمبراطورية الفارسية " (١) .

هذا عن الافتراء الأول وهو قول المفترى ، أن المسلمين خرجوا فاتحين لأجل الحصول على المال ، أو بدافع اقتصادي ، وقد دحض ، أما عن الإدعاء الثاني : وهو :

أن المسلمين خرجوا فاتحين لروح عدوانية متأصلة فيهم ، أو لتعطشهم للدماء ، وانهم نشروا دينهم بالسيف ، فإننا نراه ذا وجهين نرد عليهما وجهاً وجهاً :

الأول : أن المسلمين فتحوا وخرجوا تعطشاً منهم للدماء لأنهم يحبون العدوان على حد ما زعموا .

الرد عليه : إن هذا الوجه من الافتراء باطل ، وإذا كان مدعاه هو " فيليب حتى " وهو مستشرق ، فإن مستشرقاً آخر من بني جنسه يرد مدعاه - والفضل ما شهدت به الأعداء - ذلكم المستشرق هو - غوستاف لوبون - إذ يثبت أن الذين حاربوا من أجل التعطش لسفك الدماء هم غير العرب ، فيقول في معرض حديثه عن الحروب الصليبية

(١) العالم والغرب : ص ١٧ ط : القومية للطباعة والنشر .

قال المؤرخ روبرت " وكان قومنا يوبون الشوارع والبيادين وسطوح البيوت ليرووا غليلهم من التقتيل وذلك كاللبوات التي خطفت صغارها ، وكانوا يذكون الأولاد والشبان والشيوخ ويقطعونهم أرباً أرباً ، وكانوا لا يستبقون إنسانا وكانوا يشنقون أناساً كثيرين بحبل واحد بغية السرعة ، فيا للعجب ! ويا للغرابة ! أن تذبح تلك الجماعات الكبيرة من غير أن تفرم ، وكان قومنا يقبضون على كل شئ يجدونه فييقرون بطون الموتى ليخرجوا منها قطعاً ذهبية فيألشره وحب الذهب وكانت الدماء تسيل كالأنهار في طريق المدينة المغطاة بالبحث فيا لتلك الشعوب العجم المعدة للقتل (١) .

وأستمرت هذه المنحة طوال النهار وطوال الليل (٢) .

وهذا القول الذي سجله لوبون في كتابه عن المؤرخ روبرت يثبت أن المتعطين للدماء هم الصليبيون - أهل الغرب - وليسوا العرب الفلحين حيث يصفهم لوبون فيقول : " سيرى القارئ حين نبحت في فتوح العرب واسباب انتصاراتهم أن القوة لم تكن عاملاً في انتشار القرآن فقد ترك العرب المغلوبين أحراراً في أديانهم فإذا حدث أن اعتنق بعض الأقوام النصرانية الإسلام واتخذوا العربية لغة لهم ، فذلك لما رأوا من عدل العرب الغالبين ، فالحق أن الأمم لم تعرف فلحين متسامحين مثل العرب ولا ديناً سما مثل دينهم (٣) .

ويقول - سيرت - و - أرنولد - " أن التسامح الذي بسطه المسلمون الظافرون إلى العرب المسيحيين في القرن الأول من الهجرة وقد استمر في الأجيال المتعاقبة ، ونستطيع أن نقرر بحق أن هذه القبائل

(١) حضارة العرب : ليفوستاف لوبون - ص ٢٢٥ ، ترجمة محمد عادل زعير ، مطبعة عيسى الحلبي .

(٢) تاريخ الحروب الصليبية : لستيفن رنسمان - ترجمة د/ السيد البلا العريش ، ص ٤٢٦ ، ط ١ بيروت الثانية ١٩٨١ م .

(٣) حضارة العرب : ص ١٢٧ ، سابق .

المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة ، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح (١) .

هذا عن الوجه الأول من الادعاء والرد عليه ، أما عن الوجه الثاني من الادعاء ، فهو قولهم بأن الإسلام انتشر بالسيف وهو قول مردود بالآتي :

١ - لم ينتشر الإسلام بالسيف ، ولكنه انتشر بقوته الذاتية كعقيدة غالبية شاملة ، وانتشر كذلك بعظمة مبادئه ووضوح تعاليمه وسماحتها ، ولقد انتشر أولاً وقبل كل شئ لأنه دعوة الحق بعث الله سبحانه بها خاتم الأنبياء والرسل محمد للناس كافة إلى قيام الساعة (٢) .

٢ - شير المسلمون سيوفهم وهذه حقيقة ولكن في وجه من ؟ إنها في وجوه الأعداء الذين ناصبوا المسلمين العداء ثم كان الفتح بعد ذلك من ضرورات نشر الدعوة إلى الله تعالى .

ولم يكن للمسلمين مع غيرهم إلا أنهم جاوروهم ، فكان الجوار طريق العلم بالإسلام ، وكانت الحاجة لصالح العقل والعمل داعية الانتقال إليه ولو كان السيف ينشر ديناً فقد عمل في الرقاب للإكراه على الدين والإلزام به مهدداً كل أمة لم تقبله بالإبادة والمحو من سطح البسيطة ومع كثرة الجيوش ووفرة العدد وبلوغ القوة أسمى درجة كانت تمكن لها ، وابتداء ذلك العمل قبل ظهور الإسلام بثلاثة قرون كاملة واستمر في شدته بعد بحن الإسلام سبعة أجيال أو يزيد ، فتلك عشرة

(١) الدعوة إلى الإسلام : ص ٥١ ، ترجمة د / حسن إبراهيم حسين ، ود / عبد المجيد

عابدين ، وإسماعيل التحراوي ، ط : مكتبة النهضة المصرية - بدون تاريخ .

(٢) التامر على التاريخ الإسلامي : د / أبو الوفا أحمد عبد الآخر - ص ١٧٥ بتصرف ،

ط : الأهرام أولى - ت : ١٤١٠ هـ - ١١٩٠ م .

قرون كاملة لم يبلغ فيها السيف من كسب عقائد البشر مبلغ الإسلام في أقل من قرن هذا ، ولم يكن السيف وحده بل كان الحسام لا يتقدم خطوة إلا والدعاة من خلفه يقولون ما يشاءون تحت حمايته بفصاحة تتدفق من الألسنة إن في ذلك لآيات للمستيقنين (١) .

٢ - لو كان السيف وسيلة المسلمين في إكراه غيرهم لاعتناق هذا الدين لما بقى مسيحي واحد يعيش في مختلف أقطار الشرق ! إن وجود هذه الأقليات المسيحية واليهودية التي ترفل في الثراء وبدرجة أعلى مما تحصل عليها الأغلبية المسلمة لأكبر دليل على سقوط هذا الزعم (٢) .

٤ - الإسلام معناه الخضوع والانقياد وإخلاص القلب لله وذلك يتنافى مع الإكراه والإجبار وقد نهى القرآن الكريم عن الفتنة في الدين واعتبر فتنة المتدين في دينه أشد من قتله قال تعالى : ( والفتنة أشد من القتل ) (٣) .

وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعايش غلامه علي نصرانيته ، إلا أنه عرض عليه الإسلام ، ولم يجبره على الدخول فيه حين أبى ، ومع هذا من عليه بالحرية ، وأعتقه يدل لذلك ما حدث به عبد الرحمن بن مهدي عن شريك عن أبي هلال الطائي عن وسق الرومي قال : كنت تملوكاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان يقول لي : أسلم فإنك لو أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين فإنه لا ينبغي لي أن أستعين على أمانتهم من ليس منهم قال : فأبيت ، فقال : ( لا إكراه في

(١) رسالة التوحيد : للإمام محمد عبده - تحقيق د / محمد عمارة - ص ١٦٧ ، بتصرف

ط : دار الشروق - أول ت : ١٩٩٤ م - ١٤١٤ هـ - ص ١٥ ، رسالة الأئمة (١) (٢) الإسلام وخرافة السيف : د / عبد الودود شلبي - ص ١١٨ ، ط : مؤسسة الخليج العربي - أول ت : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - ص ١٠١ ، رسالة الأئمة (٢) (٣) سورة البقرة : آية رقم : ١٩١ .

(الدين) (١) . قال : فلما حضرته الوفاة اعتقني وقال اذهب حيث شئت(٢).

اين هذا من قول أعداء الدين أن الإسلام انتسر بالسيف أو بالإكراه وها هو أمير المؤمنين يعرض على غلامه الإسلام ، فيأبى دوماً خوف أو خشية أو وجل ، لأنه يعلم أنه قبل أن يخاطب فيه أمير المؤمنين ، فإنه يخاطب فيه كونه مسلماً فرض عليه دينه وإسلامه أن يعيش الناس في حرية فيما يعتقدون ويدينون ، وأمير المؤمنين عمر رضى الله عنه كان من أحرص الناس على تطبيق فرائض الله في أرضه

وفيما سبق تحدثت عن ذوافع الحرب في الإسلام والتي أراها لا تعدو حامية حرية العقيدة ودفع الفتنة ورد كيد الأعداء ونصر المستضعفين وبار لنا من خلال ذكرها أن كلام الأفاكين حول الجهاد الإسلامي والفتوحات كلام باطل ذكرناه سابقاً ودحضناه فنتقل بعد ذلك إلى التوجيهات النبوية قبل الحرب ونراها في مجملها تقر السلام وتحقق الأمن وذلك من خلال المطلب اللاحق فإليه .

(١) سورة البقرة : آية رقم : ٢٥٦ .

(٢) الأموال للإمام الخافظ أبي عبيد القاسم بن سلام - ص ٤٢ ، ط : دار الفكر ت :



## المطلب الثاني

## توجيهات الرسول قبل الحرب

لقد أرسل الله رسوله محمداً (ﷺ) رحمة للعالمين على امتداد الزمان والمكان . بقول تعالى : ( وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ) (١) ولقد لازمته الرحمة في كل احواله . حتى في حال اضطراره إلى حرب من ثابته العداة ، أو تطاول على بيضة - أرض - الدين ، أو على أهله صاداً لهم عن ذكر الله ، أو فانتا لهم عن دينهم .

يستبين لنا ذلك من خلال توجيهاته التي نأخذ منها القبس لنستضيء به ، والنور الذي يهدينا السبيل ، واليك هذه الأقباس :

## القبس الأول :

قوله (ﷺ) فيما يرويه عنه سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله (ﷺ) : إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغلوا ولا تحونوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدأ وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين . فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفسن شئ إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم

(١) سورة الانبياء : آية رقم : ١٠٧ .



قالوا : ما نحن بالذي يعطى الجزية ولكننا نقاتلكم . فقالوا : يا أبا عبد الله  
الا تنهد إليهم ؟ قال : لا ، قال : فدعاهم ثلاثة أيام إلى مثل هذا ثم قال :  
أنهدوا إليهم ، فقال : فنهدنا إليهم ففتحنا ذلك القصر (١) .

من التوجيهات النبوية السابقة يظهر لنا ، وجهة النظر  
الإسلامية في الحرب فرسول الله - يؤثر اعتناق القوم الإسلام ، ويوصى  
بدعوتهم إلى الله ، والتأني معهم قبل إعلان الحرب عليهم - التي يدخلها  
المسلمون وهم مضطرون - فعسى أن يهديهم الله . ومن هنا تتحدد  
وظيفة المجاهد والمقاتل المسلم ، فليست هي إطاحة الرؤوس وإزهاق  
الأرواح والنفوس ، ولكنه ما دام يقاتل في سبيل الله - فواجبه أن يحب  
إلى الناس رب الناس ، بالتودد إليهم تودداً يحبهم في الإسلام تغزى به  
أرواحهم وتفتح قلوبهم " (٢) .

فإذا فرضت المعركة نفسها ، كان لابد قبل بدء القتال من الالتزام  
بهذه الضوابط :

- ١ - القتال في سبيل الله ، وذلك قوله في القبس النوراني الأول " انطلقوا باسم الله وفي سبيل الله " .
- ٢ - دعوة الخصوم إلى الإسلام .
- ٣ - الاستعداد لبذل النفس في سبيل الله .
- ٤ - كتمان السر .

(١) جامع الرمزي على تحفة الأحوزي : ج ٥ - ص ١١٢ ، ١١٣ - كتاب السير باب الدعوة  
قبل القتال ط : دار الفكر .

(٢) الجهاد مفهومه وضوابطه : د / محمود عماد عمارة - ص ٢٤ - ط : التوحيد أول



### المطلب الثالث

## أخلاقيات المسلمين أثناء الحرب

إذا كانت الحرب التي توفرت دوافعها ومبرراتها ، وتمت دعوة القوم إلى الإسلام قبلها ثلاثاً وعرضت عليهم العروض الكريمة التي ضمتها أحاديث النبي (ﷺ) على ما سبق ورفضها المكابرون ، ودخل المسلمون الحرب ، فإن دينهم يفرض عليهم أدياباً لأبد عليهم من مراعاتها ، وهي :

١ - لا يباح الدخول في الحرب إلا بعد إعلانها للعدو في مدة تكفى لوصول خبرها إليهم ، وذلك بدعوتهم إلى الإسلام وجوباً لمن تبلغهم الدعوة ، واستحباباً لمن بلغتهم ، وإن أبوا فلا إكراه .

٢ - لا تكون الحرب عند وقوعها حرب إبادة أو تنكيل ، فلا يباح قتل من لا يقاتل أو يشارك في القتال بالرأى والتبشير ، أو بتقديم مساعدات وإمدادات مادية للعدو ، فتنحصر الحرب مع المقاتلين ، ولا حرب مع المدنيين ، فلا يقتل الأطفال الصغار والنساء والشيوخ والعجزة والرهبان في المعابد ، والعسفاء - الأجراء - ، أو أصحاب الحرف ، ولا تحريب أصلاً من قطع الأشجار أو هدم للبيوت أو تدمير للمنشآت ، إلا قدر ما تقتضيه الضرورة استثناءً ، ولا إخافة للأمنين .

٣ - وجوب مراعاة قانون الرحمة الإنسانية بالعدو فلا تباح المثلة بقتلهم حتى وإن فعلوها بالمسلمين ، كما لا يجوز الإجهاد على الجرحى ، ولا يباح انتهاك الحرمات ، ولا يجوز النهب للأموال ولا السلب ، وعند الانتصار بحرم الغلول - الخيانة - أو اغتصاب شئ من الغنائم قبل قسمتها .

٤ - المسارعة إلى وقف الحرب تلبية لرغبة السلم متى جنح احد الجانبين إليه مصداقاً لقول الله تعالى : ( وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ) (١) .

ولقد كان الرسول وخلفاؤه من بعده في غاية الحرص على توجيه الجيش الاسلامي إلى الآداب الإسلامية في الحرب (٢) .

فمن وصايا الرسول (ﷺ) الفائدة الجامعة العظيمة ما رواه سليمان بن بريدة - رضي الله عنه - : كان رسول الله إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تحونوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً (٣) .

ولا شك ان هذه الوصية من الرسول (ﷺ) لأمير الجند ، وصية يرى منها السلام كلاء ووضوح ، فهو يأمر الجند أثناء الحرب ، بعدم الغدر ، وبعدم المثلة بالقتلى من الأعداء ، وبعدم قتل من لا يقاتل ، إنها السماحة البالغة حتى مع العدو في أخرج الأوقات ، تحمل للحياة رسالة البناء ، وثقت التخريب والهدم لأنها قائمة على الإصلاح والتعمير .

وقد كان هذا هو مسلك الخلفاء الراشدين من بعده فهذا أراف الأمة بالامة سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يوصي سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عنه وجنوده قبيل مغادرتهم المدينة ناحية الروم قائلاً لهم " ايها الناس قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عنى : لا تحونوا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ، ولا شيخاً

(١) سورة الانفال : آية رقم ٦١ .

(٢) التعاليم السليمانية وغيرهم داخل دولة واحدة - ص ١٠٢ ، وما بعدها سابق .

(٣) تقدم محمد في ص ٣٦ .

كبيراً ولا امرأة ، ولا تعقروا - تقطعوا - تحلاً ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تلحقوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لماكلة ، وسوف ترون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم ياتونكم بآنية فيها ألوان الطعام، فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شئ فاذكروا اسم الله عليه ، وتلقون أقواماً قد فحسوا أوساط رؤوسهم - أي حلقوا وسطها - حولاً مثل العصاب ، فأخفقوهم بالسيف خفقاً اندفعوا باسم الله " (١) .

تلك هي وصية أبي بكر - رضى الله عنه - الخليفة الأول والمتفهم تماماً لتعاليم الإسلام وراء النبي وأجالاته ، قولاً وعملاً وهي من الوصايا الخالدة في التاريخ ، وتنطوي على أشرف المبادئ الإنسانية وأسمائها ، كما تحوى دستوراً عظيماً لتنظيم الحروب وقصر أخطارها على الحاربين وحدهم ، ومنع المثلة والتخريب ، وحقق دماء غير الحاربين من النساء والأطفال والشيوخ \* ولم يبيح للجيش إلا ما يسد حاجتهم فهي بتلك المبادئ تختلف اختلافاً كثيراً عن نظم الحرب وشرائعها التي كانت نافذة في هذا الزمن ، فقد كان الروم والفرس يعاملون سكان البلاد التي يغزونها ويفتحونها معاملة العبيد والأرقاء ، فلهم أن يقتلوهم أو يبيعوهم أو يستخدموهم كيفما أرادوا ، ولا تنتطوي شرائع الحرب الحديثة التي وضعتها الدول الأوروبية في مؤتمر لاهاي سنة ١٨٩٩ ميلادية على مبادئ أفضل من هذه المبادئ التي مضى عليها أكثر من أربعة عشر قرناً ، والتي حوتها وصية أبي بكر - رضى الله عنه - لجنده .

(١) تاريخ الأمم والملوك للطبري - ج ٢ - ص ٢٢٦ وما بعدها .

\* ما لم يكن مشاركاً في الحرب بماله أو برأيه أو بمكيدة يديرها مع الأعداء ضد معسكر المسلمين هنا محل قتله وقد قتل رسول الله - دريد بن الصمة - في غزوة حنين مع أنه كان له من العمر مائة وعشرون لأنه هو الذي دبر الحرب مع قائد الكفرة مالك بن عوف ينظر الرحيق المختوم : للمباركفوري - ص ٤٠٠ - ط : مكتبة الإيمان .





وعما سبق يتبين لنا ، أنه إذا كانت الحرب ، فيها الحرب التي لا تهتك فيها حرمة ، ولا يقتل فيها طفل أو امرأة أو شيخ ، ولا يحرق فيها رزق ولا يهدم فيها بناء ، لأنها حرب باسم الإسلام ، وهو دين يبنى ولا يهدم ويعمر ولا يحرق ، كما أنها الحرب التي لا تقطع فيها شجر ولا يتلف فيها ضرع ، ولا يمثل فيها إنسان ، فلا تصيب إلا المقاتلين في ساح الوغى ، لأنهم حريصون على قتل المسلمين ، فالحرب محصورة في ميدان القتال ، ولا تتعدى إلى الشعوب الآمنة ، وذلك أن الدين الإسلامي ، إنما كان لهدية البشرية بتوفير ما فيه مصلحة لهم ، فهو رسالة الخير والرحمة وليس سوط عذاب ونقمة ، أفبعد هذه المبادئ السامية الرحيمة التي جعلها الإسلام سياجا للحروب ، والتي تقاطرت شهنا من وصايا الحبيب المصطفى ومن وصايا خليفته أبو بكر وعمر ، يرجف المرجفون من كتاب الغرب والمستشرقين باتهام المسلمين بإثارة الحروب ، وبأنهم مجنون العدوان ، خسا هؤلاء الشائتون ، وبنس ما يقولون ، فلقد جاء الدين الإسلامي في هذا الشأن كما أننا ، بأصول عظيمة شامخة تعد شاهدا على إنسانية الإسلام تتضام بجانبها المبادئ الخسيصة ، التي يصطنعها الذين يدعون بأنهم حماة للندنية في القرن العشرين ، وأرباب حقوق الإنسان وهم كل يوم يقتلون الأطفال والشيوخ ويهدمون المنازل !!!

### صورة الجندي المسلم في ساحة القتال

لا شك أن الوصايا السابقة ، والتي أوصى بها الجنود المسلمون قبل حروبهم ، قد أبانت لنا صورة رائعة للجندي المسلم ، والذي " انطلق إلى ساحة الجهاد متسلحا بهذه الخلائق التي كانت تحكم حركته ومنها :

١ - إنه يعرف الحق يتبعه وحين يزداد عنه يتمسك به .

٢ - وأن دينه دين " طيار " ينطلق في الأفق بقوته الذاتية ...

ولا إكراه فيه .

٢- ثم هو مقاتل شريف يحاف العار حتى كأنه ... هو الكفر يوم  
الروع - أو دونه الكفر . إنه يخاف العار ... لكن لا يخاف الموت .

٤ - ثم إنه فارس لا يواجه إلا العدوان ، وفي الفروسية لا يقتل  
طفلاً في معركة ليس طرفاً فيها ... ولا امرأة ... إنه لا يقتلها ... وإنما  
بحميها ، ولا شأن له بالراهب في صومعته فهو لا يقاتل إلا من يحمل  
السلح ... أما الراهب فمعركتنا معه فكرية : الرأي يواجه الرأي ..  
والحجة تقزع الحجة .. إن الجندي المسلم مقاتل شريف ... يعلو فوق  
الأحقاد يحضه على المروءة دينه (١) والذي يقاتل في سبيله غلصاً صادقاً .

٥ - ثم إنه ثابت صابر : إن الفرق بين المنتصر والمهزوم دائماً هو  
مدى الصمود والقدرة عليه والإستمرار فيه ، وذكر الله تعالى يعطى  
للمجاهد قدرة على القتال ، ودليل ذلك قوله تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ) (٢)

ففي الآية الكريمة أمر صريح ، بوجود الثبات عند لقاء العدو مع  
ذكر الله فالثبات أو طريق النصر ، وأثبت الفريقين أغلبهما ، وذكر الله  
عند لقاء العدو إنما هو إتصال بالقوة الغالبة ، قوة الله أحكم الحاكمين  
والذي لا يعجزه شئ في السموات ولا في الاراضين (٣)

٦ - مقاتل صاحب غاية وهدف .

المقاتل والمجاهد المسلم ، يقاتل باسم الله ، وفي سبيله ، غايته  
وهدفه نحو العمل على نشر دين الله وإعلاء كلمته - وقد أيقن أن الأعداء  
قد وضعوا العرائيل في طريق انتشاره - تمكيناً لمنهجه الذي ارتضاه

(١) الجهاد مفهوماً وواجباً : ص ٤٢ سابق .

(٢) سورة الأنفال : آية رقم : ٤٥ .

(٣) فلسفة الحرب في الإسلام : د / تانية حسنى صقر - ١٢٥ بتصرف - ط: المجلس

الأعلى للشؤون الإسلامية .

ودليل هذه الصورة قول تعالى : ( انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ) (١) . وقوله - تقدست أسماؤه - ( وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ، فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير ) (٢) .

فرض الايتين الكريمتين الغاية واحدى واضحة ، في الآية الاولى ان يكون الجهاد بالنفس والمال في سبيل الله وحده ، وفي الآية الثانية نفس الغاية الا تكون فتنة في الارض للمؤمنين ، بحيث يصير الدين كله لله تعالى (٣) .

### وهذه الصورة للجهاد المسلح ارتداها وتنشأها كل المجاهدين

وهذه الصورة للجهاد المسلح ارتداها وتنشأها كل المجاهدين (٤) .

مفسر الحديث في كتابه (٥) .

مفسر الحديث في كتابه (٦) .

(١) سورة التوبة : آية رقم

(٢) سورة الانفال : آية رقم : ٢٤ .

(٣) فلسفة الحرب في الاسلام : ص ١٣٠ بتصريف سابق .

(٤) مفسر الحديث في كتابه (٥) .

(٦) مفسر الحديث في كتابه (٧) .

## المطلب الرابع

### معاملة الأسرى في الإسلام

عرفنا عما سبق أن الحرب التي تفرض على الإسلام والمسلمين تكون حرباً عادلةً فاضلةً ، في بواعثها ، وفي أداؤها التي أوجب الإسلام مراعاتها في أثناء الحرب ، وبعدها ، ولها نحن قد أبنا ما يجب على المسلمين أثناء الحرب ، والأن نبين ما يجب عليهم بعدها .

وإحدى أهم أمور بعد الحرب ، هو أمر الأسرى من الأعداء ، فما هو موقف الإسلام منهم ؟

نقول : لم نر ديناً من الأديان يهتم بالأسير حبا له وعطفاً عليه ورعايةً لشعوره ، وإطعامه ، كدين الإسلام ، قال الله تعالى : ( وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِدِّهِمْ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا \* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ) (١) .

ولنا في رسول الله أسوة حسنة :

في غزوة بدر الكبرى ، وكنتار غزوة بدر بالذات ، لأنها أول لقاء مسلح بين المسلمين وبين من أذاقوهم الأمرين من المشركين ، وكان الظن أن يشن المسلمين غليلهم بعد انتصارهم ، لكن ذلك لم يحدث لقد قتل في بدر عدد غفير من صناديد قريش وكبرائها في طليعتهم فرعون هذه الأمة " أبو جيل " ، ثم وقع منهم في الأسر أربعة وسبعون وقد أمر بنقل القتلى من مصارعهم التي كانوا بها إلى - قليب بدر - ، وكان

من سنته (ﷺ) في مغازيه - إذا مر بجيفة أمر بها فدفت ، وأهم من ذلك لم يكن يسأل عن صاحبها ، إن كان مؤمناً أم كافراً !!

وليعلم ( المتحضرين ) اليوم أنهم يدفنون رجالنا " أحياء " بينما نحن نكرمهم فندفن موتاهم ، ولا نتركهم للسباع نهياً ! (١) .

لما بلغ رسول الله (ﷺ) المدينة استشار أبا بكر - رضي الله عنه - في قضية الأسرى ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه - هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان ، وإنى أرى أن تأخذ منهم الفدية ، فيكون ما أخذناه قوة لنا على الكفار ، وعسى أن يهديهم الله ، فيكونوا لنا عضداً فقال رسول الله (ﷺ) ما ترى يا ابن الخطاب ؟ قال قلت : والله ما أرى ما رأى أبو بكر ، ولكن أرى أن تمكنني من فلان فأضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هوادة للمشركين ، وهؤلاء صناديدهم وأنمتهم وقادتهم

فبوى رسول الله ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت ، وأخذ منهم الفداء (٢) .

وانزل الله - عز ذكره - ( مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُتَخَّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ \* لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ) (٣)

قال الإمام القرطبي : " أعلم الله سبحانه وتعالى أن قتل الأسرى الذين فودوا ببدر كان أولى من فدانهم ، وقال ابن عباس - رضي الله

(١) الجهاد مغيوضه وضوابطه : ص ٤٧ ، سابق .

(٢) الرحيق المختوم : لفضيلة الشيخ / صفى الرحمن المباركفوري - ص ٢٤٨ سابق

(٣) سورة الانفال : آية رقم : ٦٧ ، ٦٨ .

عنه - انزل الله عز وجل ( فإما منا بعد وإما فداء ) (١) ولقد غفر الله لآل بدر جميعا في كتاب من الله سبق يقول الله تعالى : ( لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ) (٢)

قال الاعمش : سبق منه أن لا يعذب أحدا شهد بدرا وقال شعبة عن مجاهد : ( لولا كتاب من الله سبق ) أي لهم بالغفرة (٣) ولكن لماذا كره الله للمسلمين أن يفادوا الأسرى يوم بدر بالمال وتزلت الآيات من السماء على خلاف ما فعل الرسول وهو الإثخان ، ! يقول : سيد قطب " يرحمه الله " لقد كانت غزوة بدر هي المعركة الأولى بين المسلمين والمشركين وكان المسلمون ما يزالون قلة ، والمشركون ما يزالون كثرة ، وكان نقص عدد المحاربين من المشركين مما يكسر شوكتهم ، ويندل كبرياءهم ويعجزهم عن معاودة الكرة على المسلمين وكان هذا هدفا كبيرا لا يعد له المال الذي يأخذونه مهما يكونوا فقراء .

وكان هناك معنى آخر يراد تقريره في النفوس وتثبيتته في القلوب وذلك هو المعنى الكبير الذي عبر عنه سيدنا عمر - رضي الله عنه - في صرامة ونصاعة وهو يقول : وحتى يعلم الله أن ليس في قلوبنا هواده للمشركين ، لهذين السببين البارزين نحسب - والله أعلم - أن الله سبحانه كره للمسلمين أن يفادوا الأسرى يوم بدر بمال " (٤) .

ويحمل القول : أن الرسول (ﷺ) قد عامل أسارى بدر ، من صناديد الكفرة الذين أذوه وأذوا أصحابه بالرحمة وقبل منهم الفداء ،

(١) سورة الأنفال : آية رقم : ٦٨ .

(٢) سورة محمد : آية رقم :

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ج ٧ - ص ٤٨ - ط : دار الكتاب العربي - ١٣٨٧ هـ -

١٩٦٧ هـ .

(٤) في ظلال القرآن : ج ٢ ص ١٥٥٢ - ط : الشروق .

ولم يأخذ بأتخانهم - قتلهم - وقد عاتبه ربه وفي نفس الوقت غفر له وللمسلمين أجمعين . وفي كتاب سبق لهم بالمغفرة ثم أباح لهم من رحمة لهم الانتفاع بما أخذوا من فداء ، وقال : ( فَكَلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَفِيعٌ ذَرِيمٌ ) (١) هذا وأمر الله عز وجل في شأن الأسرى عامة . توضح الآية الكريمة ( مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ) (٢) .

والآية الكريمة : ( فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخَسَّنُوهُمْ فَمَضَوْا النَّوَاقِ فَمَا مَأْ بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ) (٣)

حيث تبينان ضرورة أخذ الأعداء بالشدة ، والإثخان حتى تنكسر شوكتهم أو يقع منهم في الأسر من يقع .

وقد ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية - أن الإمام خير في الأسرى بين القتل والاسترقاق والفداء ، بأسرى من المسلمين أو نظير مال أو عمل صالح يقدمونه للمسلمين والمن عليهم ، كذلك ورد أن على ولي أمر المسلمين ضرورة متابعة التعرف على أحوال أسرى المسلمين لدى الأعداء وزيارتهم ، وفي التاريخ الإسلامي أمثلة ونماذج لكل هذه المعاملات ، مع ضرورة الإشارة إلى أن ابن القيم في زاد المعاد - نفى استرقاقهم - (٤) - للرجل الحر البالغ ، والإشارة إلى أن المسلمين - برغم حرص الإسلام على إلغاء الرق - يضطرون إلى استرقاق بعض الأسرى

(١) سورة الأنفال : آية رقم : ٦٩ .

(٢) سورة الأنفال : آية رقم : ٦٧ .

(٣) سورة محمد : آية رقم : ٤ .





## خاتمة

وبعد فيدا بحث قد حيرته وصنفته يدور كله حول قول دعوة الحق في السلام والحرب ، وقد رأيناها قولا يضبط الأمرين - السلام والحرب - ضبطا دقيقا ينجم عنه إبعاد شبح الحرب عن الناس ، وتدعوهم إلى التعاون والتراحم والتأخي وقد رأينا كما سبق أن رسول هذه الدعوة (ﷺ) قد أثار السلام على الحرب في مواطن كثيرة على حد أنه قبل صلحا محققا وأثره على انتصار كان بين يديه ، وفي ذات الوقت دخل الرسول وصحابته غمار الحرب ، وهم مضطرون بعد ما توافرت لهم بواعثها . والتي تعد في نظر الإسلام حربا شريفة نبيلة لا يهتك فيها عرض ، ولا تقتل امرأة ولا يقتل فيها طفل ولا شيخ ولا تقلع فيها شجرة ، ولا يهدم فيها بناء إلا إذا ترس فيه العدو ، ويكون قدر الحاجة .

إننا حرب بين المقاتلين في ساحة الجهاد على ما بينت ووضحت وصايا رسول الله (ﷺ) له والتي أوصى بها جنوده ، والتي سار على دربها الخلفاء الراشدون من بعده ، والتي فيها على ما سبق أن قائد المسلمين يدعوا القوم للإسلام ، فيؤ ذاهب لأجل هذا الغرض ولا شيء دونه كما أكدوا بنا بكل يقين أن نصف الجهاد في الإسلام بأنه جهاد محمود الغاية ، تحميه المبادئ ، وهو جهاد يعد في الإسلام ضرورة لا غاية ووسيلة أخيرة يلجأ إليها الإسلام إن أعوزته الوسائل ، ومعروف لدى الملتزمين ، أن الضرورة تقدر بقدرها ولا تمارس إلا متعينة ، وفي أخص الظروف وأمسها وأقساها ، ومن المعروف كذلك كما سبق أن بين أن الإسلام لم يدخل معركة إلا مضطرا ولم يخض معركة لم يدع إليها ولم تخضها متشغيا ولم يعرف ابتاؤه المجاهدون الانتقام ولا الوحشية ، فلا يقاتل المسلمون من هادئهم أو سالوهم ، لأن دينهم يفرض عليهم احترام العهود ما لم تكن الخيانة من الأعداء - وإنما يقاتل المسلمون من قاتلوهم وناولوهم وتربصوا بهم التوائر وهذا حق مكفول لكل بنى البشر - حق الدفاع - وليس المسلمون بدعا فيه .

### وفي النهاية

اقول . هذا جهدي . فإن كنت قد وفقت فمر الله . وإن كانت  
الأخرى فحسبني أني اجتهدت وادعو الله أن يفك الحصر ويذهب العي .  
اللهم آمين

والحمد لله في بدء وفي ختم

د / شعبان علي أحمد أبو طه

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية بالكلية

## المصادر والمراجع مرتبة حسب الحروف الهجائية

- ١- الإسلام وقضايا الحوار ، أ . د / محمود حمدى زقزوق ، ط : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م
- ٢- الإسلام عقيدة وشريعة : للإمام الشيخ / عمود شلتوت ، يرحمه الله - ط : الشروق - السادسة عشرة - ت : ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة : للحافظ بن حجر - ط : دار الفكر - بدون تاريخ .
- ٤- الإسلام وخرافة السيف : د / عبد الودود شلبس : ط : مؤسسة الخليج العربى ، أولى ، ت : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥- الاموال : للإمام / الحافظ أبى عبيد القاسم بن سلام ، ط : دار الفكر ، تحقيق : د / محمد خليل هراس - ت : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٦- البداية والنهاية : للحافظ بن كثير الدمشقى - ط : مكتبة المعارف بيروت - الخامسة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٧- التعايش السلمى بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة : للاستاذ بسور رحمن هدايات ، ط : دار السلام ، أولى - ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م .
- ٨- التربية الإسلامية : لفضيلة الشيخ / محمد متولى الشعراوى - يرحم الله - ط : مكتبة التراث الإسلامى ، بدون تاريخ .
- ٩- تاريخ الحروب الصليبية : لستيفن رنسمان - ترجمة : د / السيد الياز العرينى ، ط : بيروت ، الثانية - ١٩٨١ م .

٩١٥ السلام والحرب في الدعوة الحق مفهوماً وخطاباً

- ١٠- التاجر على التاريخ الإسلامى : د / أبو الوفا أحمد عبد الآخر ، ط : الأهرام . اول . ت - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م
- ١١- الجهاد مفهوماً وضوابطه : أ . د / محمود محمد مد عمارة ، ط : التوحيد . اول - ت : ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
- ١٢- جامع الترمذى على نسخة الأحوزى - للمباركافورى - ط : دار الفكر .
- ١٣- الحرب والسلام فى الإسلام : إعداد المكتب الفنى لنشر الدعوة بوزارة الأوقاف المصرية - الكتاب رقم : ١٤ - ت - رجب ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
- ١٤- حقائق الإسلام وابطال خصومه : للأستاذ / عباس العقاد ، ط : النهضة مصر .
- ١٥- الحوار الذات والآخر : د / عبد الستار الهيتى ، كتاب الأمة ، عدد ٩٩ ، ت - محرم ١٤٢٥ هـ
- ١٦- حضارة العرب : لجستاف لوبون ، ترجمة محمد عادل زعيتر - ط : عيسى الحلبي .
- ١٧- دراسات إسلامية فى العلاقات الدولية والاجتماعية : د / محمد عبد الله دراز ، تحقيق / أحمد مصطفى فضيلة تقديم د / عبد العظيم المطلع - ط : دار العلم بالكويت - ط : ٥ - ت : ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م
- ١٨- الدعوة الى الإسلام : لتوماس أرنولد ، ترجمة د / حسن إبراهيم حسن ، د / عبد المجيد عبيد ، إسماعيل النجراوى ، ط : مكتبة النهضة المصرية ، بدون تاريخ

- ١٩- دراسات في عصر الخلفاء الراشدين : د / عبد الفتاح علي شحاته ، بدون ناشر ، ت - ١٢٦٠ هـ ، ١٩٧١ م
- ٢٠- الرحيق المختوم في السيرة النبوية : للأستاذ / صفى الرحمن المباركفوري - ط : مكتبة الإيمان بالمنصورة ، أولى - ت - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
- ٢١- رسالة التوحيد : للإمام محمد عبده يرحمه الله - تحقيق : د / محمد عمارة - ط : دار الشروق - أولى - ت - ١٤١٤ هـ - ١٠٠٤ م
- ٢٢- صحيح مسلم بشرح النووي : ط : للإمام مسلم بن حجاج القشيري - ط المطبعة المصرية
- ٢٣- الطبقات الكبرى للعلامة : محمد بن سعد - تحقيق أ . د / حمزة النشترتي والشيخ : عبد الحفيظ فرغلي ، د / عبد الحميد مصطفى ، ط : المكتبة القيمة - بدون تاريخ
- ٢٤- العالم والغرب : لارنولد تويني - ط : الدار القومية للطباعة والنشر - بدون تاريخ
- ٢٥- العلاقات الدولية في الإسلام : د / وهبه الزحيلي - ط : مؤسسة الرسالة - بيروت ، أولى - ١٤٠١ هـ - ١٨٨١ م
- ٢٦- العالم الإسلامي اليوم : الأستاذ / محمود شاکر - ط : دار الصحوة بالقاهرة - ط " أولى - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٢٧- العلاقات الدولية والسياسية الخارجية في الإسلام : للأستاذ / عبد التواب مصطفى - ط : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

- ٢٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : للإمام / أحمد بن حنبل  
حجر العسقلاني - ط : مكتبة الإيمان .
- ٢٩- مختصر تفسير ابن كثير : اختصار وتحقيق : الشيخ / محمد عبد  
الصابوني - ط : دار الصابوني ، بدون تاريخ
- ٣٠- محز والآخر ، صراع وحوار : للأستاذ / ناصر الدين الأسد - ط :  
بيروت ، اول - ت - ١٩٩٧ م .